

## لسان العرب

( أَلل ) الأَلُّ السرعة والأَلُّ الإِسْرَاعُ وأَلٌّ في سيره ومشيه يَؤُلُّ وَيَئُدُّ أَلًّا = إِذَا أَسْرَعَ وَاهْتَزَّ فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ جَنِيٍّ وَإِذْ أَوْؤُلُّ الْمَشْيِ أَلًّا = قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ إِذَا مَا أَن يَكُونُ أَرَادَ أَوْؤُلُّ فِي الْمَشْيِ فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ وَإِذَا مَا أَن يَكُونُ أَوْؤُلُّ مُتَعَدِيًّا فِي مَوْضِعِهِ بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرٍ وَفَرَسٌ مِئَلٌّ أَيْ سَرِيعٌ وَقَدْ أَلَّ يَؤُلُّ أَلًّا = بِمَعْنَى أَسْرَعَ قَالَ أَبُو الْخَضِرِ الْيَرْبُوعِيُّ يَمْدَحُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَكَانَ أَجْرَى مُهْرًا فَسَيِّقَ مُهْرًا أَبِي الْحَيْحَابِ لَا تَشَلِّبِي بَارِكًا فَيْكَ الْبَيْتُ مِنْ ذِي أَلٍّ أَيْ مِنْ فَرَسٍ ذِي سُرْعَةٍ وَأَلَّ الْفَرَسُ يَئُدُّ أَلًّا اضْطَرَبَ وَأَلَّ لَوْنُهُ يَؤُلُّ أَلًّا وَأَلَّيْلًا إِذَا صَفَا وَبَرَّقَ وَالْأَلُّ صَفَاءُ اللَّوْنِ وَأَلَّ الشَّيْءُ يَؤُلُّ وَيَئُدُّ الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ دَرِيدٍ أَلًّا بَرَقَ وَأَلَّتْ فَرَائِضُهُ تَئُدُّ لَمَعَتْ فِي عَدْوٍ وَقَالَ حَتَّى رَمَيْتَ بِهَا يَئُدُّ فَرِيصُهَا وَكَأَنَّ صَهْوَتَهَا مَدَاكُ رُخَامٍ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِأَبِي دُوَادٍ يَصِفُ الْفَرَسَ وَالْوَحْشَ فَلَاهُ زُتْهُنٌ بِهَا يَؤُلُّ فَرِيصُهَا مِنْ لَمَعٍ رَايَتْنَا وَهْنٌ غَوَادِي وَالْأَلَّةُ الْحَرَبُ الْعَظِيمَةُ النَّصْلُ سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِبَرِيْقِهَا وَلَمَعَانِهَا وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ الْأَلَّةِ وَالْحَرَبِ فَقَالَ الْأَلَّةُ كُلُّهَا حَدِيدَةٌ وَالْحَرَبُ بَعْضُهَا خَشَبٌ وَبَعْضُهَا حَدِيدٌ وَالْجَمْعُ أَلٌّ بِالْفَتْحِ وَإِلَالٌ وَأَلَّيْلُهَا لَمَعَانِهَا وَالْأَلُّ مَصْدَرُ أَلَّ يَؤُلُّهُ أَلًّا طَعْنَهُ بِالْأَلَّةِ الْجَوْهَرِيُّ الْأَلُّ بِالْفَتْحِ جَمْعُ أَلَّةٍ وَهِيَ الْحَرَبُ فِي نَصْلِهَا عَرَضُ قَالَ الْأَعَشِيُّ تَدَارَكَهُ فِي مُنْصَلِّ الْأَلِّ بَعْدَ مَا مَضَى غَيْرَ دَأْدَاءٍ وَقَدْ كَادَ يَعْطَابُ وَيَجْمَعُ أَيْضًا عَلَى إِلَالٍ مِثْلَ جَفْنَةٍ وَجَفَانٍ وَالْأَلَّةُ السِّلاحُ وَجَمِيعُ أَدَاةِ الْحَرْبِ وَيُقَالُ مَا لَهُ أُلٌّ وَعُؤُلٌّ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ أُلٌّ دُفِعَ فِي قَفَاهُ وَعُؤُلٌّ أَيْ جُنٌّ وَالْمِئَلُّ الْقَرْنُ الَّذِي يُطَاعَنُ بِهِ وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّخِذُونَ أَسِنَّةَ مِنْ قُرُونِ الْبَقَرِ الْوَحْشِيِّ التَّهْذِيبِ وَالْمِئَلَّانِ الْقَرْنَانِ قَالَ رُؤْبَةُ يَصِفُ الثَّورَ إِذَا مِئَلَّ قَرْنُهُ تَزَعَزَعَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو الْمِئَلُّ حَدٌّ رَوْقُهُ وَهُوَ مَا خُوذَ مِنَ الْأَلَّةِ وَهِيَ الْحَرَبُ وَالتَّأَلُّ لِيلُ التَّحْدِيدِ وَالتَّحْرِيفِ وَأُذُنٌ مُؤَلَّلَةٌ مَحْدُودَةٌ مَنْصُوبَةٌ مُلَطَّافَةٌ وَإِنَّهُ لَمُؤَلَّلٌ الْوَجْهَ أَيْ حَسَنَهُ سَهْلَهُ عَنِ الْحَيَانِيِّ كَأَنَّهُ قَدْ أُؤَلِّلُ وَأَلَّلَا السِّكِّينَ وَالْكَتْفَ وَكُلَّ شَيْءٍ عَرِيضٍ وَجْهَهُ وَقِيلَ أَلَّلَا الْكَتْفَ اللَّحْمَتَانِ الْمُتَطَابِقَتَانِ بَيْنَهُمَا فَجَوَّةٌ عَلَى وَجْهِ الْكَتْفِ فَإِذَا قُشِرَتْ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى سَالَ مِنْ بَيْنَهُمَا مَاءٌ وَهُمَا الْأَلَّلَانُ وَحَكَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ عَيْسَبِينَ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ قَالَ قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ لِابْنَتِهَا لَا تُهْدِي إِلَيَّ ضَرًّا تَرَكَ الْكَتْفَ فَإِنَّ الْمَاءَ يَجْرِي بَيْنَ أَلَّلَيْهَا أَيْ أَهْدِي شَرًّا مِنْهَا قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَإِحْدَى هَاتَيْنِ

اللاّحتين الرُّقّى وهي كالشّمة البيضاء تكون في مَرَجِ الكَتِفِ وعليها أُخْرَى  
مثلها تسمى المأْتَى التهذيب والأَلَلُ والأَلَلانِ وَجْهًا السِّكِينِ وَوَجْهًا كل شيء  
عَرِيضٍ وَأَلَلْتِ الشَّيْءَ تَأَلَّلًا أَي حَدَّتْ طَرَفَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ طَارِفَةَ بِنِ الْعَبْدِ يَصِفُ أُذُنِي  
نَاقَتَهُ بِالْحَدِّ وَالانْتِصَابَ مُؤَلَّلَتَانِ يُعْرَفُ الْعَيْتُقُ فِيهِمَا كَسَامِعَتَيَّ شَاةٍ  
بِحَوْ مَلِّ مُفْرَدِ الْفَرَاءِ الْأُلَّةِ الرَّاعِيَةِ الْبَعِيدَةِ الْمَرَعَى مِنَ الرَّعَاةِ وَالْإِلَّةِ  
الْقِرَابَةِ وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ A أَنَّهُ قَالَ عَجِبَ رَبِّكُمْ مِنْ إِيْلِكُمْ وَقُنُوطِكُمْ وَسُرْعَةَ إِجَابَتِهِ  
إِيَّاكُمْ قَالَ أَبُو عَبِيدٍ الْمُحَدِّثُونَ رَوَاهُ مِنْ إِيْلِكُمْ بِكَسْرِ الْأَلِفِ وَالْمَحْفُوظِ عِنْدَنَا مِنْ أَلِكُمْ  
بِالْفَتْحِ وَهُوَ أَشْبَهَ بِالْمَصَادِرِ كَأَنَّهُ أَرَادَ مِنْ شِدَّةِ قُنُوطِكُمْ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِكَ أَلَّ  
يَثَلُّ أَلًّا وَأَلَلًا وَأَلَلِيًّا وَهُوَ أَنْ يَرْفَعَ الرَّجْلَ صَوْتَهُ بِالِدَعَاءِ وَيَجْأَرُ وَقَالَ الْكَمِيتُ  
يَصِفُ رَجُلًا وَأَنْتَ مَا أَنْتَ فِي غَيْرِ رَاءٍ مُطْلَمَةٍ إِذَا دَعَتْهُ أَلَلِيًّا الْكَاعِبُ  
الْفُضْلُ قَالَ وَقَدْ يَكُونُ أَلَلِيًّا أَنَّهُ يَرِيدُ الْأَلَلَ الْمَصْدَرَ ثُمَّ تَنَدَّاهُ وَهُوَ نَادِرٌ كَأَنَّهُ  
يَرِيدُ صَوْتًا بَعْدَ صَوْتٍ وَيَكُونُ قَوْلُهُ أَلَلِيًّا أَنْ يَرِيدَ حِكَايَةَ أَصْوَاتِ النِّسَاءِ بِالذَّبَطِ  
إِذَا مَرَّخَنَ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ قَوْلُهُ فِي غِبْرَاءَ فِي مَوْضِعٍ نَسَبَ عَلَى الْحَالِ وَالْعَامِلِ فِي الْحَالِ مَا  
فِي قَوْلِهِ مَا أَنْتَ مِنْ مَعْنَى التَّعْظِيمِ كَأَنَّهُ قَالَ عَظُمْتَ حَالًا فِي غَيْرِ رَاءٍ وَالْأَلُّ  
الصَّبِيحُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالْأَلَلُ وَالْأَلَلِيلُ وَالْأَلَلِيلَةُ وَالْأَلَلِيلَةُ وَالْأَلَلَانُ كُلُّ الْأَنِينِ  
وَقِيلَ عَلَّزُّ الْحُمَّى التَّهْذِيبُ الْأَلَلِيلُ الْأَنِينُ قَالَ الشَّاعِرُ أَمَا تَرَانِي أَشْتَكِي الْأَلَلِيلَا  
أَبُو عَمْرٍو يُقَالُ لَهُ الْوَيْلُ وَالْأَلَلِيلُ وَالْأَلَلِيلُ الْأَنِينُ وَأَنْشَدَ لِبَنِي مَيْيَادَةَ وَقَوْلًا لَهَا مَا  
تَأْمُرِينَ بِوَأْمَقٍ لَهُ بَعْدَ نَوْمَاتِ الْعَيْوُنِ أَلَلِيلُ ؟ أَيِ تَوَجَّعُ وَأَنِينُ وَقَدْ  
أَلَّ يَثَلُّ أَلًّا وَأَلَلِيًّا قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ فَسَّرَ الشَّيْبَانِي الْأَلَلِيلُ بِالْحَنِينِ وَأَنْشَدَ  
الْمُرَّارَ دَنْوَنَ فَكُلُّهُنَّ كَذَاتِ بَوَّسٍ إِذَا حُشِيَتْ سَمِعَتْ لَهَا أَلَلِيلَا وَقَدْ  
أَلَّ يَثَلُّ وَأَلَّ يُولُّ أَلًّا وَأَلَلًا وَأَلَلِيًّا رَفَعَ صَوْتَهُ بِالِدَعَاءِ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ  
أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ تَرَبَّتْ يَدَاكَ وَأَلَّتْ وَهَلْ  
تَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ ؟ أَلَّتْ أَيِ صَاحَتْ لَمَّا أَصَابَهَا مِنْ شِدَّةِ هَذَا الْكَلَامِ وَيُرْوَى بِضَمِّ الْهَمْزَةِ  
مَعَ تَشْدِيدِ اللَّامِ أَيِ طُعِنَتْ بِالْأَلَّةِ وَهِيَ الْحَرَبَةُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَفِيهِ بَعْدَ لَأَنَّهُ لَا يَلَائِمُ  
لِغَلْظِ الْحَدِيثِ وَالْأَلَلِيلُ وَالْأَلَلِيلَةُ الثُّمُكُ قَالَ الشَّاعِرُ فَلْيَ الْأَلَلِيلَةُ إِنْ قَتَلَتْ  
خُوُّوْلَتِي وَلِيَّ الْأَلَلِيلَةَ إِنْ هُمُ لَمْ يُقْتَلُوا وَقَالَ آخِرُهَا أَيُّهَا الذِّئْبُ لَكَ  
الْأَلَلِيلُ هَلْ لَكَ فِي بَاعٍ كَمَا تَقُولُ ؟ .

( \* قوله « في باع » كذا في الأصل وفي شرح القاموس في راع بالراء ) .

قال معناه ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ هَلْ لَكَ فِي بَاعٍ كَمَا تُحِبُّ قَالَ الْكُمَيْتُ وَضِيَاءُ الْأُمُورِ  
فِي كُلِّ خَطْبٍ قِيلَ لِلْأُمَّهَاتِ مِنْهُ الْأَلَلِيلُ أَيِ بَكَاءٍ وَصِيحٍ مِنَ الْأَلَلِيَّ وَقَالَ الْكَمِيتُ

أَيْضاً بَضْرُوبٍ يُتَدَبَّعُ الْأَلَلِيَّ مِنْهُ فَتَاةُ الْحَيِّ وَ سَطَّهْمُ الرِّزِينَا وَالْأَلُّ بِالْفَتْحِ السُّرْعَةُ وَالْبَرِيْقُ وَرَفَعَ الصَّوْتُ وَجَمَعَ أَلَّةً لِلْحَرْبَةِ وَالْأَلِيلُ صَلِيلُ الْحَمَى وَقِيلَ هُوَ صَلِيلُ الْحَجَرِ أَيْ كَانَ الْأُولَى عَنِ ثَعْلَبِ وَالْأَلِيلُ خَرِيرُ الْمَاءِ وَالْأَلِيلُ الْمَاءِ خَرِيرُهُ وَقَسَيْبُهُ وَاللَّيْلُ السَّيَاءُ بِالْكَسْرِ أَيْ تَغَيَّرَتْ رِيحُهُ وَهَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ التَّهْذِيبِ قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ أَلُّ فَلَانَ فَأَطَالَ الْمَسْأَلَةَ إِذَا سَأَلَ وَقَدْ أَطَالَ الْأَلُّ إِذَا أَطَالَ السُّؤَالَ وَقَوْلُ بَعْضِ الرُّجَّازِ قَامَ إِلَى حَمْرَاءَ كَالطَّرِّ بِأَلٍ فَهَمْ بِالصَّحْنِ بِلَا ائْتِلَالِ غَمَامَةٌ تَرَعْدُ مِنْ دَلَالٍ يَقُولُ هَمْ اللَّيْنُ فِي الصَّحْنِ وَهُوَ الْقَدْحُ وَمَعْنَى هَمْ حَلَبٌ وَقَوْلُهُ بِلَا ائْتِلَالٍ أَيْ بِلَا رَفْقٍ وَلَا حُسْنِ تَأْتٍ لِلْحَلَابِ وَنَمَّ بِالْغَمَامَةِ بِهِمْ فَشَيْبَهُ حَلَبُ اللَّيْنِ بِسِحَابَةٍ تُمَطِّرُ التَّهْذِيبُ اللَّحْيَانِي فِي أَسْنَانِهِ يَلَالُ وَأَلَلُ وَهُوَ أَنْ تُقْبِلَ الْأَسْنَانَ عَلَى بَاطِنِ الْفَمِ وَأَلَلَاتُ أَسْنَانُهُ أَيْضاً فَسَدَتْ وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ رَجُلٌ مَثَلٌ يَقَعُ فِي النَّاسِ وَالْإِلُّ الْحَلْفُ وَالْعَهْدُ وَبِهِ فَسَّرَ أَبُو عُبَيْدَةَ قَوْلَهُ تَعَالَى لَا يَرْقُبُونَ فِي مَوْءِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةٌ وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زُرْعٍ وَفِي الْإِلِّ كَرِيمُ الْخَلِّ أَرَادَتْ أَنَّهَا وَفِيَّ الْعَهْدِ وَإِنَّمَا ذُكِّرَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا ذُهِبَ بِهِ إِلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ أَيْ هِيَ مِثْلُ الرَّجُلِ الْوَفِيِّ الْعَهْدِ وَالْإِلُّ الْقِرَابَةُ وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخُونُ الْعَهْدُ وَيَقْطَعُ الْإِلُّ قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ وَقَدْ خَفَّ فَتَّ الْعَرَبُ الْإِلُّ قَالَ الْأَعَشَى أَبْيَضٌ لَا يَرُوهَبُ الْهَزَالَ وَلَا يَقْطَعُ رُحْمًا وَلَا يَخُونُ إِلَّا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ السِّرَافِيُّ فِي هَذَا الْبَيْتِ وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ إِلَّا فِي مَعْنَى نِعْمَةٍ وَهُوَ وَاحِدٌ آلاءُ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعِهِ وَالْإِلُّ الْقِرَابَةُ قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ لَعَمْرُكَ إِنَّ إِيَّكَ مِنْ قُرَيْشٍ كَالِإِلِّ السَّيِّفِ مِنْ رَأْلِ الذِّعَامِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَالشَّعْبِيُّ لَا يَرْقُبُونَ فِي مَوْءِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةٌ قِيلَ الْإِلُّ الْعَهْدُ وَالذِمَّةُ مَا يُتَدَذَّمُ بِهِ وَقَالَ الْفَرَّاءُ الْإِلُّ الْقِرَابَةُ وَالذِّمَّةُ الْعَهْدُ وَقِيلَ هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ D قَالَ وَهَذَا لَيْسَ بِالْوَجْهِ لِأَنَّ أَسْمَاءَ D تَعَالَى مَعْرُوفَةٌ كَمَا جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ وَتَلَيْتُ فِي الْأَخْبَارِ قَالَ وَلَمْ نَسْمَعْ الدَّاعِيَّ يَقُولُ فِي الدَّعَاءِ يَا إِيَّكَ كَمَا يَقُولُ يَا D وَيَا رَحْمَنَ وَيَا رَحِيمَ يَا مَوْءِنَ يَا مَهِيمَنَ قَالَ وَحَقِيقَةُ الْإِلِّ عَلَى مَا تَوَجَّهَ اللُّغَةُ تَحْدِيدُ الشَّيْءِ فَمِنْ ذَلِكَ الْأَلَّةُ الْحَرْبَةُ لِأَنَّهَا مَحْدَدَةٌ وَمِنْ ذَلِكَ أُذُنٌ مُؤَلَّلَةٌ إِذَا كَانَتْ مَحْدَدَةً فَالْإِلُّ يَخْرُجُ فِي جَمِيعِ مَا فَسَّرَ مِنَ الْعَهْدِ وَالْقِرَابَةِ وَالْجَوَارِ عَلَى هَذَا إِذَا قُلْتَ فِي الْعَهْدِ بَيْنَهَا الْإِلُّ فَتَأْوِيلُهُ أَنَّهُمَا قَدْ حَدَّدَا فِي أَخْذِ الْعَهْدِ وَإِذَا قُلْتَ فِي الْجَوَارِ بَيْنَهُمَا إِيَّكَ فَتَأْوِيلُهُ جَوَارِ يَحَادُّ الْإِنْسَانَ وَإِذَا قُلْتَ فِي الْقِرَابَةِ فَتَأْوِيلُهُ الْقِرَابَةُ الَّتِي تُحَادُّ الْإِنْسَانَ وَالْإِلُّ الْجَارُ ابْنُ سَيْدِهِ وَالْإِلُّ D بِالْكَسْرِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ B لَمَّا تَلَى عَلَيْهِ سَجَّعَ مُسَيِّلِمَةَ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مَا جَاءَ مِنْ إِيَّكَ وَلَا بَرٍّ فَأَيُّنَ ذُهِبَ بِكُمْ أَيْ مِنْ

ربوبية وقيل الإِلُّ الأَصْلُ الجيد أَي لم يَجِئْ من الأَصْل الذي جاء منه القرآن وقيل الإِلُّ الذِّسَّسَب والقراية فيكون المعنى إِنْ هذا كلام غير صادر من مناسبة الحق والإِدلاء بسبب بينه وبين الصِّدِّيق وفي حديث لَقِيْتُ أُبَيْنُكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي إِيْلُّ أَي فِي رِبُوبِيَّتِهِ وَإِلَّهِيَّتِهِ وَقَدْرَتِهِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي عَهْدِ إِيْلُّ الْعَهْدِ التَّهْذِيبِ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ إِسْحَاقَ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ شَدِيدًا فَجَاءَهُ مَلَكٌ فَقَالَ صَارَ عَنِّي فَصَارَ يَعْقُوبُ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ إِسْرَإِيلُ وَإِيْلُّ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ إِيْلُّ بِإِلْغَاتِهِمْ وَإِسْرَاشِدَةٌ وَسَمِيَ يَعْقُوبُ إِسْرَإِيلُ بِذَلِكَ وَلَمَّا عُرِّبَ قِيلَ إِسْرَائِيلَ قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ كُلُّ اسْمٍ فِي الْعَرَبِ آخِرُهُ إِيْلُّ أَوْ إِيْلٌ فَهُوَ مُضَافٌ إِلَى إِيْلُّ كَشُرِّحَ دِيْلٌ وَشَرِّحَ إِحِيلٌ وَشَهْمِيلٌ وَهُوَ كَقَوْلِكَ عِبْدًا وَعَبِيدًا وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَصَرَفَ جَبْرِيلُ وَمَا أَشْبَهَهُ وَالإِيْلُّ الرِّبُوبِيَّةُ وَالْأَيْلُّ بِالضَّمِّ الْأَوَّلِ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِ الْأَوَّلِ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ لِمَنْ زُجْلُوقَةٌ زُلُّ بِهَا الْعَيْنَانِ تَنْهَلُ ينادي الْآخِرَ الْأَيْلُّ أَلَا حُلُّوا أَلَا حُلُّوا وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ إِنَّمَا أَرَادَ الْأَوَّلُ فَبَدَأَ مِنَ الْكَلِمَةِ عَلَى مِثَالِ فُعِلَ فَقَالَ وَجُلُّ ثُمَّ هَمَزَ الْوَاوَ لِأَنَّهَا مضمومة غير أَنَّا لَمْ نَسْمَعُهُمْ قَالُوا وَجُلُّ قَالَ الْمَفْضَلُ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ أَلَا حُلُّوا قَالَ هَذَا مَعْنَى لُغَيْبَةٍ لِلصَّبِيَّانِ يَجْتَمِعُونَ فَيَأْخُذُونَ خَشْبَةً فَيَضَعُونَهَا عَلَى قَوْزٍ مِنْ رَمْلِ ثُمَّ يَجْلِسُ عَلَى أَحَدِ طَرَفَيْهَا جَمَاعَةٌ وَعَلَى الْآخَرَ جَمَاعَةٌ فَأَيُّ الْجَمَاعَتَيْنِ كَانَتْ أَرْزَنَ ارْتَفَعَتِ الْأُخْرَى فَيَنَادُونَ أَصْحَابَ الطَّرَفِ الْآخَرَ أَلَا حُلُّوا أَي خَفُّوا عَن عَدَدِكُمْ حَتَّى نَسَاوِيَكُمْ فِي التَّعْدِيلِ قَالَ وَهَذِهِ الَّتِي تَسْمِيهَا الْعَرَبُ الدِّوْدَةَ وَالزُّجْلُوقَةَ قَالَ تَسْمَى أُرْجُوحَةُ الْحَضْرَةِ الْمَطْوُوحَةُ التَّهْذِيبُ الْأَلِيلَةُ الدُّبَيْلَةُ وَالْأَلِيلَةُ الْهَوْدَجُ الصَّغِيرُ وَالإِيْلُّ الْحَقْدُ ابْنُ سَيْدِهِ وَهُوَ الصُّلَّالُ بْنُ الْأَلَّالِ بْنِ التُّسَلَّالِ وَأَنْشَدَ أَصْبَحَتْ تَنْهَضُ فِي ضَلَالِكَ سَادِرًا إِنْ الصُّلَّالُ ابْنُ الْأَلَّالِ فَأَقْصِرْ وَإِيْلُّ وَاللَّالُ جَبَلٌ بِمَكَّةَ قَالَ النَّابِغَةُ بِمُطَّحَاتٍ مِنْ لَمَّصَافٍ وَثَبِيرَةٍ يَزُرُّنَ أَلَّالًا سَيَرُّهُنَّ التُّدَّافُوعُ وَالْأَلَّالُ بِالْفَتْحِ جَبَلٌ بِعَرَفَاتٍ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ الإِيْلُّ حَيْدَلٌ مِنْ رَمْلِ بِهِ يَقِفُ النَّاسُ مِنْ عَرَفَاتٍ عَنِ يَمِينِ الإِمَامِ وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ إِلَّالٍ بِكسْرِ الهمزة وتخفيف اللام الأُولَى جَبَلٌ عَنِ يَمِينِ الإِمَامِ بِعَرَفَةَ وَإِلَّا حَرْفٌ اسْتِثْنَاءٌ وَهِيَ النَّاصِبَةُ فِي قَوْلِكَ جَاءَ نِي الْقَوْمِ إِلَّالًا زَيْدًا لِأَنَّهَا نَائِبَةٌ عَنِ اسْتِثْنَاءٍ وَعَنْ لَا أَعْنِي هَذَا قَوْلُ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدِ وَقَالَ ابْنُ جَنِيٍّ هَذَا مُرَدُّودٌ عِنْدَنَا لَمَّا فِي ذَلِكَ مِنْ تَدَافِعِ الْأَمْرَيْنِ إِعْمَالِ الْمَبْقِيِّ حَكْمِ الْفِعْلِ وَالانصِرَافِ عَنْهُ إِلَى الْحَرْفِ الْمُخْتَصِمِ بِهِ الْقَوْلُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَمَنْ خَفِيفٌ هَذَا الْبَابُ أَوْ لَوْ بِمَعْنَى ذَوِّ وَ لَا يُفْرَدُ لَهُ وَاحِدٌ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا مُضَافًا كَقَوْلِكَ أَوْ لَوْ بِأَسْ شَدِيدٌ وَأَوْ لَوْ كَرَمٌ كَأَنَّ وَاحِدَ أَيْلُّ وَالْوَاوُ لِلْجَمْعِ أَلَّا تَرَى أَنَّهَا تَكُونُ فِي الرَّفْعِ وَالْوَاوُ فِي النِّصْبِ وَالْجَرِيَاءِ ؟ وَقَوْلُهُ D وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ هُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ A وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَدْ قِيلَ

إِنَّهُمْ الْأُمْرَاءُ وَالْأُمْرَاءُ إِذَا كَانُوا أُؤْلِي عِلْمٍ وَدِينٍ وَآخِذِينَ بِمَا يَقُولُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ  
فَطَاعَتُهُمْ فَرِيضَةٌ وَجَمَلَةٌ أُؤْلِي الْأَمْرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُومُ بِشَأْنِهِمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَجَمِيعِ مَا  
أَدْرَى إِلَى صَلَاحِهِمْ